

## 65501 - هل لا بد له من إتمام صلاة التراويح مع الإمام حتى يؤجر؟

### السؤال

لقد ذكر أحد الأئمة أنه يجب أن تحتتم صلاة التراويح مع الإمام ولا تتركها في المنتصف لأنه لن تحسب لك ما قمته معه سواء ركعتين أو أربعة ، فهل هذا صحيح ؟.

### الإجابة المفصلة

لا شك أن هذا القول خطأ ، ولا يحل لأحد أن ينسب للشرع ما ليس فيه ، وقد حرّم الله تعالى القول عليه بغير علم فقال تعالى : ( قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ) الأعراف/33 .

ومن قام مع إمامه حتى يتم صلاته كُتِبَ له قيام ليلة .

عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ كُتِبَ لَهُ قِيَامٌ لَيْلَةً ) .

رواه الترمذي (806) وأبو داود (1375) والنسائي (1605) وابن ماجه (1327) . والحديث : صححه الترمذي وابن خزيمة (3/337) وابن حبان (3/340) والألباني في "إرواء الغليل" (447) .

ولا ينال هذا الثواب ( وهو أجر قيام ليلة ) إلا من قام مع الإمام في صلاتها كلها ، حتى يتمها ، كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم .

أما من صلى مع الإمام ما يتيسر له وانصرف قبل تمام صلاة الإمام فإنه يكتب له ما صلاه فقط ، ولا يكتب له قيام ليلة . قال الله تعالى : ( فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ \* وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ) الزلزلة/7، 8 .

فلعل إمامكم أراد أن يقول ذلك فأخطأ في التعبير ، أو لعلك لم تنتبه لمراده جيداً .

والله أعلم .